



State of Kuwait

دولة الكويت

المحترم

السيد / رئيس مجلس الأمة  
تحية طيبة وبعد،،،

أتقدم بالاقترح بقانون المرفق بتعديل المادة (١) من القانون رقم (٥) لسنة ١٩٨٢ بشأن إنشاء بيت الزكاة، مشفوعاً بمذكرته الإيضاحية، برجاء التفضل بعرضه على مجلس الأمة الموقر.

مع خالص التحية،،،

مقدم الاقتراح

د. عبدالعزيز طارق الصقبي

يحال إلى لجنة الميزانيات والحساب الختامي  
يوزع على الأعضاء

### اقتراح بقانون

بتعديل المادة (١) من القانون رقم (٥) لسنة ١٩٨٢

### بشأن إنشاء بيت الزكاة

- بعد الاطلاع على الدستور،
- وعلى المرسوم بالقانون رقم (٣١) لسنة ١٩٧٨ بقواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي والقوانين المعدلة له،
- وعلى القانون رقم (٥) لسنة ١٩٨٢ بشأن إنشاء بيت الزكاة المعدل بالقانون رقم (٣٨) لسنة ٢٠١٤،

وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

#### (المادة الأولى)

يستبدل بنص المادة (١) من القانون رقم (٥) لسنة ١٩٨٢ المشار إليه النص التالي:  
" تنشأ هيئة عامة ذات شخصية اعتبارية باسم (بيت الزكاة) تخضع لإشراف وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية، وتكون لها ميزانية ملحقة "

#### (المادة الثانية)

على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون، ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية.

أمير دولة الكويت  
نواف الأحمد الصباح



## المذكرة الإيضاحية

### للاقتراح بقانون

بتعديل المادة (١) من القانون رقم (٥) لسنة ١٩٨٢

### بشأن إنشاء بيت الزكاة

فرق المرسوم بالقانون رقم (٣١) لسنة ١٩٧٨ بقواعد إعداد الميزانية والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي بين ميزانية الوزارات والإدارات الحكومية والميزانيات الملحقة والميزانيات المستقلة، فتعرف ميزانية الوزارات والإدارات الحكومية على أنها: "إيرادات ومصروفات السلطة التنظيمية العليا والمصالح العامة المتمثلة في الوزارات والإدارات الحكومية" فكل إيرادات تلك الجهات تورد إلى الخزينة العامة للدولة، في حين تقوم وزارة المالية بتمويل مصروفات كل واحدة منها بشكل كامل.

وعرفت المذكرة الإيضاحية للقانون رقم ١٩٧٨/٣١ المشار إليه الميزانية الملحقة بأنها: "الميزانية التي تخص جهات تباشر نشاطاً متميزاً يوجب أن تتمتع بقدر من حرية التصرف الإدارية" فطبيعة نشاط هذه الجهات والتنظيم الإداري يدفع لإفراد ميزانية خاصة لها تلحق بميزانية الوزارات والإدارات الحكومية.

بينما وضع قانون قواعد إعداد الميزانية ملامح رئيسة للميزانية المستقلة للتفريق بينها وبين ميزانية الوزارات والإدارات الحكومية وميزانية الجهات الملحقة، فذكرت المذكرة الإيضاحية للقانون الأسس والقواعد الرئيسية للميزانية المستقلة وهي:

- أنها تعد على أسس تجارية.
- أن الجهات المستقلة تمارس نشاطاً اقتصادياً.
- أن لها ذمة مالية مستقلة عن مالية الدولة.

ولعل من أبرز الجهات ذات الميزانية المستقلة مؤسسة البترول الكويتية والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية وبنك الكويت المركزي، فجميع هذه الجهات ذات طابع تجاري وتمارس



State of Kuwait

دولة الكويت

نشاطاً اقتصادياً يفرض عليها استقلال ميزانيتها ووجود نظم محاسبة خاصة بها تختلف عن ميزانية الوزارات والإدارات الحكومية وميزانية الجهات الملحقة. وتأسيساً على ما تقدم فإن ميزانية بيت الزكاة - التي حدد قانون إنشائها بأن تكون ميزانية مستقلة - يجب أن تتمتع بأسس وقواعد الجهات المستقلة بيد أن الواقع يشير لخلاف ذلك، فالنشاط الذي يمارسه بيت الزكاة ليس بنشاط تجاري أو اقتصادي كما أن الجهة تعتمد اعتماداً كلياً على التمويل الحكومي لمصروفاتها وهو ما يتنافى مع مفهوم الميزانية المستقلة، فوفقاً لآخر حساب ختامي لبيت الزكاة - السنة المالية ٢٠٢٠/٢٠٢١ - بلغت إيرادات الجهة ١٤٩,٢٥٨ ديناراً كويتياً بينما بلغت مصروفاتها ١٩,٥٠٦,٩١٢ ديناراً كويتياً، وعليه قامت وزارة المالية بتمويل الفرق بين الإيرادات والمصروفات البالغ ١٩,٣٥٧,٦٥٣ ديناراً كويتياً. واستناداً إلى ما سبق جاء الاقتراح بقانون المائل لتصحيح وضع ميزانية بيت الزكاة بأن تكون ميزانية ملحقة بدلاً من مستقلة عبر تعديل المادة (١) من القانون رقم (٥) لسنة ١٩٨٢ بشأن إنشاء بيت الزكاة، وبذلك تكون ميزانية الوكالة متفقة مع نصوص المرسوم بالقانون رقم (٣١) لسنة ١٩٧٨ المشار إليه.

